

تفسير السمعي

@ 396 () ^ فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا (3) وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا (4) ولا تؤتوا * * * * كيف يعرف هذا ، وكيف يلتئم بذاك هذا ؟ قيل : معناه : أن الله تعالى لما شدد في أموال اليتامى ، تخرج المسلمون عنها غاية التحرج ، وشرعوا في نكاح النساء ، واستهانوا به ؛ فنزلت الآية ، وأراد : إنكم كما تخرجتم عن أموال اليتامى ؛ خوفا من الجور ، فتخرجوا عن الزيادة على الأربع أيضا ؛ خوفا من الجور والميل ، فهذا معنى قوله : () ^ فانكحوا ما طاب لكم () أي : ما حل لكم () ^ من النساء مثنى وثلاث ورباع () أي : لا تجاوزوا الأربع . . . وذهب بعض الناس إلى أن نكاح التسع جائز بظاهر هذه الآية ؛ لأن الاثنين والثلاث والأربع يكون تسعا ليس بصحيح ، بل فيه قولان : أحدهما : قال الزجاج : مثنى مثنى ، ثلاث ثلاث ، رباع رباع ، يعني : لكل الناس ، وقيل : ' الواو ' بمعنى : ' أو ' يعني : مثنى ، أو ثلاث ، أو رباع ؛ ولأن على التقدير الذي ذكروا [عي] في الكلام ؛ لأن من أراد أن يذكر التسع فيقول : مثنى وثلاث ورباع ، عد ذلك عيبا في الكلام وقد قال : () ^ فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة () ؛ لأنه أخف مؤنه () ^ أو ما ملكت أيمانكم () لأن حقوق ملك اليمين أدنى من حقوق ملك النكاح ، وهو معنى قوله : () ^ ذلك أدنى ألا تعولوا () أي : ذلك أقرب أن لا تجوروا ، يقال : عال ، يعول إذا جار ، وأعال يعيل إذا كثر عياله ، قال الشاعر : . () إنا اتبعنا الرسول واطرحوا % أمر الرسول وعالوا في الموازين . . . أي جاروا ، وروى : أن أهل الكوفة عتبوا على عثمان في شيء ، فقال : لست بقسطاء ، فلا أعول ، أي لست بقسطاس ؛ فلا أجور . . . وقال الشافعي : معناه : ذلك أدنى ألا تكثر عيالكم . وحكى الأزهري عن الكسائي